

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 265 @ الإجماع على أن ما بعد الزوال وقت للجمعة . .

وفي كلام الخرقى إشعار بأنها تفعل عقب الزوال صيفاً وشتاء ، وذلك لما تقدم . .

827 وقد قال سهل بن سعد : كنا نعلي مع النبي ثم تكون القائلة ، وفي رواية : ما كنا

نقل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة . متفق عليه ، ولأن الجمعة لها الناس ، فلو انتظر لها

الإبراد شق عليهم . .

وقول الخرقى : صعد الإمام على المنبر . فيه استحباب المنبر ، ولا نزاع في ذلك . .

828 وقد ثبت أن رسول الله اتخذ منبراً ، وخطب عليه ولذلك توارثته الأمة بعده ، ولأن ذلك

أبلغ في الإعلام ، وهو حكمة مشروعية المنبر . .

829 قال أبي بن كعب : كان رسول الله يخطب إلى جذع إذ كان المسجد عريشاً ، وكان يخطب إلى

ذلك الجذع ، فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله هل لك أن نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم

الجمعة ، حتى يراك الناس ، وتسمعهم خطبتك ؟ قال : (نعم) فصنع له ثلاث درجات ، فلما

صنع المنبر وضع في موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ، فلما أراد أن يأتي المنبر مر عليه ،

فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق ، فرجع رسول الله فمسحه بيده حتى سكن ، ثم رجع إلى

المنبر . رواه أحمد . .

قال : فإذا استقبل الناس سلم عليهم . .

830 ش : لما روى عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي إذا صعد المنبر سلم . رواه ابن

ماجه . .

831 وعن أبي بكر ، وعمر ، وابن مسعود ، وابن الزبير كذلك ، رواه عنهم الأثرم ، وكذلك

روى النجاد عن عثمان ، ولا نزاع فيما نعلمه أن يسلم عليهم إذا خرج عليهم كغيره . .

وقول الخرقى : إذا استقبل [الناس] فيه إشارة إلى استحباب استقبال الخطيب : الناس ،

وهو كالإجماع قاله ابن المنذر ، وينحرف الناس إليه . .

832 قال ابن مسعود : 16 (كان رسول الله إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا) .

رواه الترمذي ، ومنصوص أحمد أن الاستقبال وقت الخطبة ، وقال أبو بكر